

## المجلس - 64- شرح تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (كتاب الأطعمة ( ) 1441-1-91هـ)

عبدالمحسن الزامل

الشئون العلمية بجامع عثمان بن عفان بحي الوادي بالرياض تقدم لكم هذه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمسلمين - [00:00:02](#)

اجمعين هذا هو المجلس السادس والاربعون من مجالس شرح تقريب الاسانيد وترتيب المسانيد. للامام الحافظ العراقي رحمه الله تعالى يشرحه ويعلق عليه فضيلة شيخنا عبد المحسن ابن عبد الله الزامل غفر الله له ولوالديه. ينعقد في جامع عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:00:22](#)

بحي الوادي بمدينة الرياض يوم الاربعاء ليلة الخميس التاسع عشر من شهر الله المحرم لعام واحد واربعين واربعمئة والفر للهجرة النبوية المباركة قال رحمه الله تعالى كتاب الأطعمة قال عن نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى في الضب - [00:00:44](#)

فقال لست باكله ولا محرمه. ولمسلم في رواية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان - [00:01:11](#)

الى يوم الدين اما بعد يقول الامام الحافظ عراقي رحمه الله كتاب الأطعمة هذا الكتاب هو كتاب الأطعمة بدأ المصنف رحمه الله في حديث ابن عمر والأطعمة كما لا يخفى - [00:01:27](#)

كغيرها من ما جاء الحل بها عموما وهذا يستند الى قاعدة عظيمة وهي ان الاصل في الاشياء الحل والاباحة ولهذا اورد المصنف رحمه الله حديث ابن عمر وما في معناه او في معناه اخبار اخرى لم يذكر المصنف ولكنها ليست على شرطه - [00:01:55](#)

ولهذا ذكر ما هو على شرط وهو حديث ابن عمر قال عن نافع وعبدالله ابن دينار عن ابن عمر هذا الطريق اخرج الشيخان من رواية نافع وعبدالله ابن عمر او اخرج - [00:02:20](#)

شيخان برواية عبد الله ابن دينار عن ابن عمر وطريق نافع اخرج مسلم وطريق نافع اخرج مسلم وهذا اللفظ رحمه الله على طريقته عند مالك رحمه الله وكذلك عند احمد - [00:02:37](#)

ان رجل نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى في الضم فقال لست باكله ولا محرما وهذا لفظ وهذا اللفظ عند مسلم الحديث عند مسلم في سياق اخر لكن هذا اللفظ موجود عندهم عند الشيخين ولفظ مسلم باكله ولا - [00:02:53](#)

ولفظ البخاري لا اكله ولا احرمه وهذا كما تقدم ان الاصل في الاشياء الاباحة والاصل في الأطعمة الحلال والله عز وجل قد احل الطيبات. للرسول واحلها للمؤمنين. واحلها للناس كافة - [00:03:13](#)

قال الله عز وجل يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا. اني بما تعملون عليم. وقال سبحانه يا ايها الذين كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون - [00:03:38](#)

وقال سبحانه يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث وقال سبحانه قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق. قل هي للذين امنوا الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة. فهي حلال - [00:03:52](#)

بشرط الايمان بمعنى ان من لم يكن من اهل الصلاح فانه وان اكل منها فانه اثم بكفره وشركه ويستعين بما احل الله سبحانه وتعالى

من الطيبات على معصيته. وهذا لا يجوز - 00:04:07

وان كانت في الاصل حلال لكن من استعان بها على ما حرم الله فانها لا تطيب له. ولهذا تكون خالصة يوم القيامة لاهل الايمان

الطيبات من المطاعم والمشارب والملابس والمناكح والمراكب - 00:04:27

كل مع الأرض ما هو له والذي خلق لكم ما في الأرض. وقال صلى الله عليه وسلم سخر لكم ما في السماء والأرض جميعا منه وكله

مسخر ومخلوق لعباده انما حرم - 00:04:49

ما كان ضارا. ولهذا يقول العلماء الاصل في الاشياء الحل والاباحة. وهذه قاعدة عظيمة قاعدة عظيمة النفع. واسعة البركة. كثيرة العدد

او عظيمة العدد عظيمة والعدد كثيرة العدد كما وصف بعض العلماء بعض قواعد الفقه - 00:05:06

وقال شيخ الاسلام رحمه الله ان هذه القاعدة مقالة عامة ونافعة وهذه القاعدة يفزع اليها حملة الشريعة. فيما يستجد من الحوادث

التي تقع والوقائع التي تحصل للناس يفزع اليها حملة الشريعة - 00:05:32

وقوله عليه الصلاة والسلام لست باكله لانه ليس بارض قومه. كما يفسره حديث ابن عباس في الصحيحين قال عليه الصلاة والسلام

اني اعاف وقال انه ليس بارض قوم وقال كما في الصحيحين من حديث ابن عمر ايضا ليس من طعام قومي. وهذا معنى قوله باكله -

00:05:58

لانه كما اخبر عليه الصلاة والسلام لم يعتد هذا الطعام او هذا النوع من الحيوانات والظب فيعافه صلوات الله وسلامه عليه ولهذا جاء

في الصحيح انه بزق عليه الصلاة والسلام كرهت نفسه - 00:06:29

هذا الطعام لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه وهذا هو السبب الصحيح جاء سبب اخر رواه مالك الموطأ باليسار انه عليه الصلاة

والسلام قال انه تحظرني من الله حاضرة يحضرني من الله حاضرة - 00:06:50

وظاهره انه الحق بالثوم والبصل من جهة الرائحة لكن هذه الرواية مرسله صواب ما تقدم انه كما قال عليه الصلاة والسلام اجدني

اعافه لانه لم يكن بارض قومي. في الصحيحين من حديث ابن عمر - 00:07:15

ان جماعة من الصحابة رضي الله عنهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم لديهم ضب وارادوا ان يأكلوا نادى بعض

ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انه لحم ضب - 00:07:34

وقال عليه الصلاة والسلام كلوا كلوا فانه حلال وانه ليس من طعام قومي جاء عند البخاري قال كلوا واطعموا واطعموا كلوا واطعموا

اطعموه يعني وهذا كما تقدم واضح في بيان العلة مثل ما تقدم في حديث ابن عباس - 00:07:52

لكن هنا مسألة ما الجمع بين هذا الخبر حديث في الصحيحين انه قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتبهه

اكله وان عافه تركه هنا النبي عليه الصلاة والسلام - 00:08:23

قال اني اعافه بل تبزق عليه الصلاة والسلام بما حصل في نفسه من العيافة ما الذي هل يظهر لكم هنا جمع بين الخبرين؟ واضح ها

نعم كيف مع ان اشتبهوا اكله وان عفوا تركه لم يقل شيئا ما قال اني عفو - 00:08:42

اليس شيئا ان واضح انه طيب يعني بعد ذلك هل اكل اليس شيئا؟ هل هذا سبب انه لم يكن بارض قومي ليس من طعام

قومي كله في الصحيحين. لكن من حديث ابن عباس وهذا من حديث ابن عمر - 00:09:12

الا يكون المقصود شيئا انه خشي عليه الصلاة والسلام ان يظنوه حراما لانه اول مرة يقدم مثل هذا الطعم فبين عليه الصلاة

والسلام سبب عدم اكله فكلوا وامرهم بالاكل. هذا صحيح بس يعني - 00:09:51

ما الجمع بحديث حديث هريرة يخبر ان هديه مستقر انه اذا عافى الطعام سكت عليه الصلاة والسلام ما قال شيئا ان اشتبهى واكله

وان عافه تركه. وهنا قال اجدني اعافه - 00:10:06

نعم؟ سئل رجاء هو هو النبي عليه في تلك الاحاديث في تلك الاحاديث لا ينفي انه سئل لانه اذا لم يأكل عليه الصلاة والسلام

توقع الصحابة ليس في هذه القصة - 00:10:22

النبي عليه الصلاة والسلام اذا قدم الطعام ولم يأكل يسألون عن هذا لماذا لم يأكلوا؟ لانهم ينظرون اليه لكن عرفوا بهديه عليه الصلاة

والسلام انه اذا عافى الطعام سكت وسكوته هذا اقرار - 00:10:45

انه حلال لكن هنا ما سكت عليه الصلاة والسلام قال اجدني اعافه قول الرسول صلى ليس عيبا ولا شك هو لا شك نقطع انه ليس

عيب لا لكن ما الجمع؟ ما الجمع - 00:11:03

ليس من العيب عاقته نفسه ليس من العيب طيب ذاك عاقته نفسه ما تلفظ بالعين او مثلا شتم الطعام. نعم. وصفه بما لا يلي. بس

القصد القصد ملجأ بين الحديثين - 00:11:25

معنى واحد عن ابي هريرة انه اذا عافه سكت عليه سكت هنا ما سكت تعليما سليما يعني ليس هذا التعليم فيه عين او سب للطعام.

هل يكفي؟ هل يكفي؟ هل يكفي هذا في هذا المقام - 00:11:42

يعني هل يكفي في هذا المقام مثلا يقدم له الطعام يشتهي نفسه لا يأكل منه لكنه لا يقول لكذا او لكذا. هنا بين السبب ها لو تركه لو

تركهم لو تركه واقره يكفي - 00:11:59

مثل ما يترك الطعام اتركوا الطعام من غير يعني طعام اخر غير الضوء مثلا ويحصل الحلم باقراره. عليه السلام سكوته يعني العلما

نصوا على ان الاقرار يحصل بان يفعل بين يديه شيء - 00:12:35

يحصل بين ان يقال بين يديه شيء ويحصل بين ان يفعل شيء ليس بحضرته فيبلغ كل هذا من السنة الاقرارية. سواء قيل بين يديه

وسكت او فعل بين يديه وسكت - 00:12:56

او فعل في زمنه عليه السلام فبلغه عليه الصلاة والسلام. كل هذا من السنة الاقرارية لكن اشترطوا بان لا يكون من كافر لان الكافر قد

يقر على بعض المحرمات نعم - 00:13:13

هذا الحديث هذا بعد ما استقر الامر بعد ما استقر الامر وعلم انه ليس لمسخ نسلا اول امر صحيح لكن هذا الحديث بعد ما استقر

الامر وعلم عليه بالوحي انه ليس لمسخ نسلا. الممسوخ لا لا ينسى - 00:13:29

ذكر بعض العلماء وجه قالوا ان حديث ابي هريرة لقوله في قول ابي هريرة انه ما عارض عن قد في الطعام الذي يصنعه صانع يصنعه

الانسان طعام يصنعه اما حديث - 00:13:53

ابن عباس موجه في معناه هذا في نفس الحيوان الذي على هذه الخلقة ليس يعني من صنعة انسان انما هو حيوان مخلوق فيعافه

كونه يذكر العيافة هذا ليس مستنكرا بحكم بخلاف ما لو كان صنع طعام صنع الانسان طعام وقدمه فلو عابه او عافه لانكسرت نفس

من - 00:14:13

من صنع الطعام وحصل عنده شيء يعني من التأثير تطيبا لخطر من يصنع الطعام. ويقدم بين يديه فانه يسكت عليه الصلاة والسلام

ولا يأكل لكن لا يذكر سبب تركه للطعام من جهة تتعلم بصنعتة او رائحته ونحو ذلك بخلاف الظب - 00:14:45

فانه نفس الحيوان المخلوق هذا يعافه ليس من جهة انه صنعه شخص او طبخه شخص لكن نفس الحيوان وهذا امر واقع. فالنفوس

قد تعافى اشياء من الاطعمة من المأكولات والمباحات تعافها - 00:15:07

يعني لا تأكلها وان كانت حلال واقع الى اليوم حتى الظب الى اليوم يعافوا مثلا وبعض الحيوانات الاخرى ايضا يعافوا بعض الناس

وهي حلال وعند بعض الناس من الذ ااطعمة - 00:15:30

ايضا وجه اخر ايضا ان الظب حيوان من الحيوانات. حيوان من الحيوانات والاصل بحيوانات الحلم لكن النبي عليه السلام لو تركه

وعافه ها عند ذلك يتوقفون ينظرون لان العرب كانت يستقيمون اشياء ويأكلون اشياء كثيرة - 00:15:46

منها ما يكون في الاصل خبيث ولم يكونوا يكن كثير منهم يعهد اي شيء بل يأكلون ما دب ودرج بين النبي عليه السلام ان هذا

الحيوان انه لا بأس به - 00:16:16

لكنه ليس بأرض قوم ليس بأرض قومه قيل المراد قريش وانه موجود في المدينة وبعضهم في الحجاز قال لم يكن من طعام قومي

هذه مسألة المسألة الثانية اللي اشار اليها الاخوان ايضا ما يتعلق بالظب - 00:16:33

صار له مراحل وهو في تدرج الامر حتى استقر اما رحمه كان عليه الصلاة والسلام في اول الامر يشك فيه حديث ابي سعيد الخدري

حديث ابن مسعود صحيح مسلم صحيح انه عليه الصلاة والسلام اوتي بضر - [00:16:52](#)

فقال عليه الصلاة والسلام ان امة من الام مسخت موسيقات واني لا ادري وفي حديث ثابت الوديع عند ابي داود بسند صحيح انه اخذ عودا فجعل يعد اصابعه خمسة اصابع. فقال لعله من الام التي مسخت - [00:17:17](#)

كان يكره عليه الصلاة والسلام من هذه الجهة ليس اه او ردعا يبين للصحابة انه قد يكون من التي مسخت فلماذا اتوقف انا اكله والصحابة توقفوا ايضا ولم يأذن في اول امر عليهم السلام - [00:17:44](#)

ثم بعد ذلك تبين له عليه السلام ان الممسوخ لا يوسر كما في حديث ابن مسعود ان الله لم يمسخ امته بيع الله نسلا كانت يعني قبل ذلك القردة والخنازير كانت قبل ذلك - [00:18:05](#)

تبين حله عليه السلام وانه حلال كما في حديث ابن عمر كلوا فانه حلال ثم بين سبب امتناعه منه انه ماذا لم يكن بارض قومي لم هذا هو اللي استقر عليه الامر جا حديث - [00:18:23](#)

وبعضهم جعله مرحلة اولى قالوا انه نهى عنه اولا ثم توقف ثم اذن نهى عنه اولا ثم توقف كما حديث ابي سعيد واي جابر حديث عبد الرحمن بن حسنة وحديث ثابت ابن وديعة وفيها انه عليه السلام توقف شك فيه واشكل عليه امر - [00:18:40](#)

وظن انه او لعله من التي مسخت ثم عليك استقر النهي في حديث عبدالرحمن ابن شبل عند ابي داود انطلقت اسمه طريق اسماعيل ابن عياش عن ضمضم ابن زرعة عن شريح ابن عبيد عن ابي راشد الحبراني عن عبد الرحمن ابن شبل - [00:19:04](#)

الانصاري الاوس رضي الله عنه انه عليه نهى عن اكل لحم الظب نهى عن اكل لحم الضب وهذا الاسناد جيد لانهم اليد اسماعيل العياش عن من عن ضمضم زرعه وهو شامي وهو شامي فقال هذا اسناد جيد - [00:19:26](#)

اذا كان وعلى هذا احتجاج به من قال انه نهى عليه الصلاة والسلام في اول الامر عنه ومنهم من ضعف هذا الخبر قال لا يصح لقسمين العياش لكن حجر الجماعة قالوا ان اسماعيل عياش جيد عن الشامي كما قال البخاري وغيره. وهذا لا يقال انه اه - [00:19:45](#)

مما يستنكر عليه لانه يدل على الاحاديث الاخرى وهو انه توقف عليه الصلاة والسلام كما في الحديث سبقت وهذا يظهر منه ان الظب الادلة صار عليها ثلاث مراحل اول نهى عنه - [00:20:11](#)

ثم توقف فيه عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك تبين له ان الضب ان الممسوخ لا ينسب وانه لا يبقى ثلاثة ايام حتى يهلك واستقر الامر على هذا بحل الظب. بعضهم كان يستنكر هذي الرواية احاديث صحيحة في حلة. غاية الامر ثابت الاخبار انه مجرد توقف - [00:20:27](#)

توقف كونه نهى عنه قد يؤخذ منه انه ممسوخ والنبي عليه ليس آآ عنده لمجرد توقف ثم تبين بعد ذلك. يحتمل والله اعلم انه نهى عنه عليه الصلاة والسلام لما اشكل امره حتى يتبين الامر. والحديث اسناده جيد - [00:20:50](#)

جيد وقد يقال انه نهى عنه على سبيل ليس على سبيل التحريم. على سبيل التنزيه بدلالة الاخبار الاخرى انه لم ينهى عنه اجازة ما توقف عليه الصلاة والسلام قال لعله من القرون التي مسخت ولم يجزم بذلك - [00:21:15](#)

ثم بعد ذلك استقام الامر على حله. نعم نعم واضح يعني الاذن لا يكون الا بعد النهي لان الاحاديث صريحة قال كلوا فانه حلال ولا يلزم عليه انه يعني يعني يقع فيه النسخ مرتين مثلا - [00:21:32](#)

ثم حديث عبد الرحمن شبر مثل ما تقدم اسناده محتمل لكنه جيد ثم هو موافق للاخبار الاخرى من جهة توقفه عليه الصلاة والسلام ثم استقر الامر على حله من الاخبار الصحيحة حديث ابن عمر ابن عباس واحاديث اخرى ايضا ثم النبي صرح بعد ذلك - [00:22:04](#)

لم يكن بارض قومي ثم قال انه حلال لا نقل بالتعارض او اذا امكن الجمع اذا امكن الجمع مع انه ليس هناك تعارض حتى يقال حتى يقال نجمع ما فيه التعاون فالنهي - [00:22:26](#)

في اول الامر ان ثبت. ان ثبت فالنهي قبل ذلك ان ثبت ثم بعد ذلك ثم ايضا كيف يحفظ النهي كيف يحفظ النهي مثلا عبدالرحمن شبل وصحابي واحد وليس بمشهور رواية ولا يحفظه الصحابة يعني هذا بعيد اصلا - [00:22:51](#)

الحديث صحيح حديث ابن عمر حديث ابن عباس والاخبار الصحيحة. لا يحفظ من هذا الطريق هذا ايضا لا يمكن لا يمكن يقال انه

حفظ النهي ولم يحفظ غيره والاخبار الصحيحة تأتي بحله هذا بعيد - 00:23:11

من ضعفه ما دام انه متوجه ثم يؤيد حديث ابي سعيد جابر الدالة على توقفه عليه الصلاة والسلام. ولهذا قالوا انه نهى عنه اولا ثم توقف فيه عليه الصلاة والسلام - 00:23:27

ثم استقر الامر على الحل. نعم سبق الجمع وسبق بس قلنا ذكرت الجمع بس اني قلت ما في التعامل اصلا ما في التعارف حتى يقال للجمع تعارض يسموه العلماء مع مع تسوية التعارض نحسن نقول التعادل يقول تعادل - 00:23:44

حين يكون هذا معادلا لهذا. نعم قول الله عز وجل وقال الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يا رسول الله ان نبيع قديم نعم. طيب. ايه. بعرض. بيع الجمع بالدرهم. في رواية بيع الرديم وصفات. ايه. الرديء - 00:24:09

طيب سمي خبيث طيب وسمي رديءا هنا. والرسول صلى الله عليه وسلم ما عرض عمل كيف ما في وش وجه تعال ولا تيمم عندنا الخبيث نوعان خبث بمعنى محرم وخبث بمعنى الشيء المكروه اما لرائحته مثلا - 00:24:45

مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام من اكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن وفي المسجد سماها الشجرة الخبيثة. فالخبث قد يكون معنى محرم والخبث قد يكون بمعنى الشيء الكريه الرائحة ولا يلزم منه التحريم - 00:25:18

والخبث هو الرديء يعني يطلق على الراديو والجمع يسمى الجمع وهو المجموع من اصناف من اصناف فهذا اخبار بان هذا الشيء ما يتعلق بما يقوم بالصدقة بخلاف الشيء الذي يكون الطعام الذي يقدم ونحو ذلك هذا شيء - 00:25:39

حين يعتمد الانسان مثلا الى الرديء من الطعام هذا قد يعاب لو انسان قدم طعاما رديءا ان يضيفانه يعاب لكن حين يجتهد الانسان الطعام ويقدمه لضيفانه فلا يحسن عيبه لو كان انسان يكرهه. كراهته لا تعود الى الطعام. تعود الى طبعه هو. فلا يجعل طبعه حاكما على الطعام - 00:25:58

ولا يجعل طبعه حاكما على مذاق الناس. فالناس لا يعيرون هذا الطعام. ويحبونه وهو نفسه مات من هذا الطعام وقد تستخبثه.

فالاستخبات ليس من راجع الى الطعام. راجع الى نفسه. راجع الى نفسه. فهو يكره هذا الطعام - 00:26:24

وقد يستقذره ومثل هذا لا يجعله خبيثا. ولا يجعله رديئا. بخلاف الرديء المجمع عليه. الانسان مثلا تمر رديء يأخذ حب رديء هذا لا يجوز في الزكاة مثلا ولهذا لو كان عند انسان زكاة - 00:26:45

يجعل المال اثلاثا كما قال الزهري خيار وشراء وسط الشراء لا يقدم للزكاة وكذلك شراء الطعام ورديء الطعام لا يقدمه ولو قدم لطعاما رديءا فالناس هذا كله ويكرهونه ويعيرونه ولا يرضونه. فهذا هو المراد - 00:27:05

لا تيمموا الخبيث لا تقصدوا الخبيث منكم ولستم بأخريين الا ان تؤمنوا فيه. يعني دل على ان الناس كلهم لو قدم لواحد منهم هذا الطعام لا يأخذ الا على اغماض وحياء هذا لا منافعة - 00:27:32

بين هذا وبين هذا. نعم من الطيبات كله كله ما احله الله فهو طيب. هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا هو الذي خلق وسخر لكم نفس جميعا من كل ما خلق الله وسخر الله فهو طيب الطيب بمعنى الحلال الطيب بمعنى - 00:27:47

الحلال هذا هو المراد ليس ليس المراد بالطيب انه تستقيم نفسه قد يستقيم الانسان طعام ولا يستقيم غيره. فهو في اصل طيب الاصل طيب الطيب حلال وطيب. حلال وطيب. وقد يستقذره بعض الناس. ما نجعل حكم الناس على الشيء بانه خبيث - 00:28:28 ولهذا ذهب بعض اهل العلم الى ان استخبات العرب لا يعتمد في هذا وان كان قال بعض اهل العلم قالوا انما يستخبثه العرب فانه خبيث. والصواب انه لا ينظر الى استخباتهم بل - 00:28:51

الى نفس الطعام فان كان او نفس الحيوان مأكول فان كان مثلا ورد فيه دليل خاص مثل طير او من السباع او دام مخلب من الطير ونحو ذلك فهذا هو الذي يحرم كل ما نهى عنه - 00:29:09

هذا هو المراد به وكله طيب وكله حلال. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مئة راكب اميرنا ابو عبيدة ابن - 00:29:29

رضي الله عنه فاقمنا على الساحل حتى فني زادنا. حتى اكلنا الخبط. ثم ان البحر القى دابة يقال لها العنبر فاكلنا منه نصف شهر حتى



صلحت اجسامنا. فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ونظر الى اطول بعير فجاء - [00:29:46](#)

مازا تحته؟ وكان رجل وكان رجل ينحر يجزر يجزر ثلاثة جزر ثم ثلاثة جزر فنهاه وابو عبيدة زاد الشيخان فسمى ذلك

الجيش فسمى ذلك الجيش جيش الخبط. وزاد ايضا في رواية ثم ثلاث جزائر - [00:30:06](#)

وفي رواية لهما فاكل منها القوم ثماني عشرة ليلة. وفي رواية لمسلم فاقمنا عليه شهرا. وله بعث سرية انا فيهم الى سيف البحر الى سيف البحر وله بعث سرية انا فيهم الى سيف البحر. وله بعث بعثا الى ارض جهينة. والرجل المبهم في الحديث هو قيس ابن

سعد ابن عباد - [00:30:29](#)

كما رواه البخاري. ولهما في رواية فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرنا ذلك له فقال له ورزق اخرج الله لكم

فهل معكم من لحمه شيء فتطعمون؟ قال فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه - [00:30:56](#)

وللنسائي ونحن ثلاثمائة وبضعة وبضعة عشر. بارك الله فيك. حديث جابر رضي الله بن عبد الله رضي الله عنهما هذا حديث طويل

مصنف رحمه الله اختصره على مختبر الرواية التي ساقها - [00:31:16](#)

انه قال بعثنا رسول وسلم ثلاثة ثلاثة مئة راكب البعث هو الذي يرسلهم الرسول عليه السلام من البعث يبعثون وهي السرية ايضا البعث والشرية واحد بخلاف الغزوة هي التي يخرج فيها النبي عليه السلام. عندنا البعث وعندنا السرية وعندنا غزوة. فالبعث والسرية

- [00:31:33](#)

معناها واحد والغزوة هي التي يخرج فيها الرسول عليه الصلاة والسلام ثلاثمائة راكب جاء في رواية عند النسائي وبضعة عشر كما

في اخر الحديث هذه من طريق الزبير عن جابر - [00:31:59](#)

وهذا الحديث حديثا جابر في الصحيحين وهي قصة عظيمة قصة عظيمة ان النبي عليه وسلم بعث بعثنا واختلف هذه القصة ذكر

الشاعر العراقي رحمه الله انها سنة ثمان للهجرة قبل الفتح بعدما نقلت قريش العهد بين النبي - [00:32:14](#)

بينه وبين النبي عليه السلام ورجح الحافظ رحمه الله بفتح انها في السنة الثانية قبل غزوة بدر وايده في امور منها ما ثبت في

صحيح مسلم في اخره في حديث طويل حديث جابر الطويل - [00:32:37](#)

وفي حديث جابر هذا الطويل ذكر هذه الغزوة وانه كانوا مع الرسول عليه السلام خرجوا معه عليه السلام في غزوة. وانه عليه السلام

في اثناء الطريق بعثهم بعثه الى غير قريش الى ارض جهينة - [00:32:54](#)

كما في رواية التي ذكر وبعث بعث لعرض جهينة وقال وفيه انه ارسلهم الى غزوة بواط. وهذا في صحيح مسلم غزوة هذي قبل بدر

وعلى هذا جابر موضحة رواية الصحيحين - [00:33:13](#)

في قوله بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان هذا البعث كان قبل فتح قبل غزوة بدر. كان قبل غزوة بدر وكانوا ثلاث مئة راكب.

ثلاث مئة راكب وفي رواية اخرى انه بضعة عشر - [00:33:41](#)

والبضع ما بين الثلاثة الى التسعة ايد الحافظ رحمه الله ايضا بقوله قال ان الحديث السرية ظاهر انهم كانوا في حال شدة وجهد وقلة

زاد وطعام وهذا يناسب حالهم قبل - [00:33:59](#)

فتح خيبر في اول الامر سبحانه في اول الامر اما بعد ذلك وجبة خيبر الامر التاسع والاحوال احسن كثرت كثر التمر والحب نحو ذلك

فلا يناسب ما ذكر في هذا الحديث من قلة الزاد - [00:34:21](#)

والجهد الذي اصابه هذا كلام معنى كلام الحافظ رحمه الله اميرنا ابو عبيدة وابن عامر ابن ابو عبيدة عامر ابن عبد الله ابن الجراح

رضي الله عنه صحابية في سنة ثماني عشرة - [00:34:46](#)

في عهد عمر رضي الله عنه قال على السائل حتى فنية زادنا حتى اكلنا الخبط. الخبط ما هو؟ ورق الشجر يخبطونه فيتساقط ورق

الشجر. جاء عند مسلم انهم يبلونه بالماء - [00:35:03](#)

ثم يأكلونه من شدة ما حصل لهم ثمان البحر القى دابة يقال لها العنبر. قول حتى فليزادنا ظاهر هذا انهم جمعوا الزاد. انهم جمعوا الزاد

مع بعض في دلالة على مشروعية جمع الزاد - [00:35:20](#)

الجماعة اذا كانوا في سفر او كانوا في حضر ايضا لكن في الغالب انه يحتاج اليه في السفر اكثر. اذا كانوا جماعة مسافرين وكان مع كل زاد في فالاولى ان يجمعوا زادا ولو سنة - [00:35:39](#)

الظاهر انه سنة وان هذا مشروع لما فيه من البركة والاجتماع والا يأتي كل انسان بطعام وان يتم عليه لكن كونهم يجمعونه جميعا. نفس الطعام يجمعونه في اناء واحد ثم عند - [00:35:54](#)

الاجتماع عليه يجتمعون على اناء واحد او في مكان واحد ولا يلزم ان يكون اناء واحد وهذا هو ظاهر السنة في الحظر وفي الصحيحين من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال ان الاشعريين - [00:36:12](#)

كانوا اذا قل طعام عيالهم في الحضر او ارملة في السفر جمعوا ما عندهم في اناء واحد فهم مني وانا منهم. اثنى عليهم السلام بجمعهم الطعام في حال الحرام وفي حال السبب - [00:36:29](#)

كانوا يجمعون طعامهم في حال الحذر التمسوا بذلك المواساة لبعض وحصول البركة. وان كانوا في كذلك السفر يبين انه لا بأس به الحديث انه سنة وهذا خاصة عند ما يكون فيه ضيق في الحال - [00:36:44](#)

لكن اذا كان فيه سعة وكان ليس هناك طعام كان هناك الدراهم ويشتررون فالامر في هذا واسع. لكن يجوز على جمع الدراهم ايضا حتى لو كان ما معهم طعام لكن قالوا نجمع الدراهم - [00:37:08](#)

كل يخرج ويجمعون الدراهم عند واحد او عند اميرهم ويشتررون هذا ايضا اكمل واتم. ولا يشترط التساوي على الصحيح التساوي في المال وليس من باب الربا وكلما كانت النفس طيبة بالماء كان يعني اكمل واكثر للبركة - [00:37:24](#)

بوب البخاري على ذلك رحمه الله. بوب رحمه الله على ذلك وهو النهذ والشركة في العروض. قال الشركة في النهذ والعروض يقولون وذكر حديث ابن موسى رضي الله عنه. في معناه حديث - [00:37:45](#)

جابر رضي الله عنه في انهم كانوا جمعوه في اناء واحد والتمر وهذا مثل ما تقدم يبين عن قلة شيء قلة الطعام حتى كانت التمرة الواحدة يأخذها الواحد يمصها من اول النهار الى اخره - [00:38:00](#)

ثم لم يجدوها بعد ذلك صاروا يأكلون الخبط ورق الشجر من الشدة والجهد الذي اصابه وهذا لا بأس به لكن اذا جمع جماعة في سفر او في حضرة طعام ثم ارادوا بعد ذلك اذا فرغوا من حاجة - [00:38:19](#)

وارادوا ان يقتسموا هذا المال هل يسترجعونه او يلقونه اذا بقي شيء كانوا في سفر مثلا كان الطعام عند واحد او المال عند واحد وهو الذي يشتري مثلا وبقي شيء من الطعام او بقي شيء من المال - [00:38:39](#)

ماذا يصنعون به واضح ماذا يصنعون؟ اذا بقي شيء من الطعام اول شيء من المال هل يقتسمونه او يتصدقون بي طيب يمكن بعضهم دافع اكثر طيب يا عقبال انت انت تأكل اكثر منا جزاك الله خير. انت وين دفعت؟ لكن تأكل اكثر انت - [00:38:58](#)

ما دفعته على قدري اذا رضوا لا بأس. طيب لكن اختلفوا اختصموا موب جابين لين اختلفوا نعم لفحص التنفيذ تفصيلي يعني يعني ايه؟ يعني تساوا في حكم وان لم يتساوى في حكم - [00:39:33](#)

قال عطوني حلالي باقي شي عط خلاص يقول انا اولي اليس اصبح مالا واحدا فيقتسمونه بالتساوي مو صحيح يعني نعم يقتسمون طيب نعم مثل ما قال الامر في هذا هو مبني على مواساته الحقيقة - [00:40:02](#)

مبني على المواساة ما دام مبني على المواساة نقول يجري فيه الربا ولا الغرر والمخاطرة فالامر في هذا واسع وهذا قاعدة الشريعة في مثل هذه الامور مبنية على المواساة لا يشدد فيها بل امر راجع اليه - [00:40:43](#)

على السوية وان شاء اثر بعضهم بعضا وان شاءوا تصدقوا به فالامر لهذا راجع اليهم يعني ولا يظهر ان يقال مثلا انه في انهم يتنازعون في مثل هذا لانه ما بني على مسألة المشاحة والمظايقة بل على السعة وطيب - [00:40:59](#)

طيب اظن ان البحر القى دابة يقال له العنبر هذا فضل الله لما اشتد الامر اتسع حصل لهم الخير والعاقبة للمتقين على كل حال وهذه سرية عظيمة في زمن النبي عليه السلام - [00:41:19](#)

وهؤلاء الصحابة رضي الله عنهم كانوا خرجوا في سبيل الله نصره دين الله ارادوا اخذ غير لقريش لانهم كانوا محاربين في ذلك

وجدوا - 00:41:37

واقب عينه نزل فيه ثلاثة عشر رجلا. لا اله الا - 00:42:04

منه نصف شهر. هذي رواية في الصحيحين - 00:42:24

روايات نصف شهر ثمانية وعشرين شهر جمع بعضا بين هذه الروايات - 00:42:44

الكسر وهذه قاعدة عند العرب لكن قد يشكل عليه وقال مثلاً جبر كسر - 00:43:04

اللفظة. هذه لو قالها والمحفوظ ثمانية عشر ليلة ومن قال نصف الشهر هذا حذف الكسر - 00:43:36

اطول بغير وجلس تحته. اخذ ابو عبيدة رضى الله عنه عام الجراح وهو امير السرية - 00:44:04

00:44:21 - على البعير فمر تحت الظلع فلم يصطدم بالظلع

قصة في هذا مع رجل من - 00:44:44

وضعت عند انفه صار طوله طول هذه السناويين يعني انها بلغت الى انفه - 00:45:08

اللّٰهُ وَكَانَ رَجُلٌ يَجْزُرُ ثَلَاثَةَ ثَمَّ هَذَا الرَّجُلِ - 00:45:38

فِي رِوَايَةٍ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ - 00:46:04

قال نهيت يعنى لما ذكر له قيس هذا الشيء كان يحكى ما وقع فقال يعنى - 00:46:23

عنه؟ لما اشتد الامر بذلك جاء رجل - 00:46:45

لانه بيت مشهور بالكرم مشهور بالجود فاشترى منه ثلاث جزر ثلاث من النوق - 00:47:08

أبي نعيم فنهاها أبو عبيدة بعد ذلك رضى الله عنه ثم يسر الله لهم هذا العنبر - 00:47:34

من طريق سفيان عن جابر وفي الصحيحين وجياد الشيخين ايضا من طريق من طريق سفيان - 00:48:02

سميت جيش الخبر خبط معنا مخبوط. وهو الورق اليابس عند مسلم كما تقدم انهم كانوا يبلونه بالماء وزاد ايضا وهذه عندهما في



طريق سفيان علي ابن دينار عن جابر ثم ثلاث جزائر - [00:48:30](#)

يقال جزائر وجزر. الجزور يجمع على جزائر وجزر وفي رواية له فاكل منها القوم ثمانية عشر ليلة كما تقدم وهذي وهبي كيسان عن جابر تقدمت الولاية مسلم انها نصف شهر انها شهر - [00:48:49](#)

وفي رواية موسى فاقمنا عليه شهرا انطلق ابن خيثم عن ابي الزبير عن جابر وفيها حتى سمنا ونحن ثلاث مئة حتى سمنا انهم اكلوا حتى شملوا من هذا العنبر وله بعث سري انا فيه من اسيف البحر اي ساحل البحر - [00:49:10](#)

وله اي مسلم بعث بعثا جهينة هذه لا تنافي ان البعث لاجل رصد يعير قريش قد يقول قال هو الى جهينة او الى عين قجفة كما قال العلماء وذكر الحافظ رحمه الله الرسول عليه من بعثهم ماذا؟ قريش - [00:49:34](#)

لكن الارض ما هي؟ جهينة. جهينة. بعث بعثا الى ماذا؟ الى ارض وجهه الى ارض جهينة والرجل في الحديث هو قيس ابن سعد كما رواه البخاري لكن البخاري لم يرد متصلا لكنه مرسل ولاية عمرو بن دينار - [00:49:57](#)

ولهما في رواية فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله وسلم فذكرنا ذلك فقال هو رزق اخرجته الله لكم. فهل معكم من لحم شيء؟ من لحم شيء قال فارسلنا فارسلنا الى رسولنا منه فاكل - [00:50:16](#)

وفي هذا تطيب لهم انه اكل منه عليه السلام مع انه حلال لكن طيب هذا قرب عليك لكن مع ذلك طيب نفوسه بان اكل منها عليه الصلاة والسلام مثل ما وقع في قصة الرقية - [00:50:31](#)

انه قال اقساموا لي واضربوا لي معكم بسهم سيموني واضربوني معكم سهم. من باب تطيب النفوس مع انه بين ان هذا حلال وفي اول الامر ابو عبيدة رضي الله عنه اشكل عليه امر. كما في الصحيحين - [00:50:51](#)

قال ان يعني انتم في سبيل الله وقد اضطررنا وانه حلال لانه مضطرون لذلك فلا اثم عليه تبين بعد ذلك ان هذا العنبر من ميتة البحر وميتة البحر ما حكمها؟ حلال - [00:51:09](#)

احل لكم صيد البحر وطعامه صيد البحر كله حلال ماصيد وما رمى به البحر وكذلك معطف في البحر كل ما في البعض سواء صيد او رمى به البحر وجد على الساحل او طفى اما البحر هذا بالاجماع اما ما طفا فعلى الصحيح - [00:51:32](#)

الاحناف في هذا انما طفا وميتة بحديث عند ابي داود عن جابر وهو ضعيف وقال ما رمي البحر فكلوا وما طفا فلا تأكلوه. هذا حديث ضعيف يجوز اكل مائدة البحر - [00:51:59](#)

قال عليه قال شريح ما في البحر مذبوح او ذبحه الله سبحانه وتعالى يعني انه حلال انه حلال وهذا هو الصحيح والعصر ان جميع ميتات البحر حلال هناك خلاف في بعض - [00:52:14](#)

انواع وقع فيها خلاف. لكن هذا هو الاصل نعم وللنساء ونحو ثلاث مئة وبضعة عشر هذه من طريق ابن الزبير عن جابر. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعن الاعمش عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول - [00:52:31](#)

الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كاف الاربعة. ولمسلم من حديث جابر رضي الله عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة. وطعام الاربعة يكفي الثمانية. وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:46](#)

المسلم في مذي واحد والكافر في سبعة امعاء. وعن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معي واحد. لفظ البخاري. وقال مسلم يشرب وزاد - [00:53:09](#)

في اوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر. فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب حلابها ثم اخرى فشربه ثم اخرى فشربه حتى شرب حلام سبع شياه ثم انه اصبح - [00:53:29](#)

فأسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب حلابها. ثم اخرى فلم يستتمها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك. ورواه الطبراني من حديث جحجاه الغفاري بزيادة فيه - [00:53:49](#)

وانه هو صاحب القصة الذي شرب حلاب سبع شياه اولاً وقال فيه يأكل وفيه موسى ابن عبيدة ضعيف نعم قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال في الثناء الطعام الثلاثة كافي اربعة - [00:54:07](#)

بمعنى حديث مسلم جابر عند ثمانية وهذا الحديثان دلاني على ان البركة تحصل لكثرة الاجتماع وكثرة الايدي على الطعام وفي حديث ابي هريرة الطعام الثلاثة في حديث الجابر الواحد يكفي اثنين وطعامه يكفي اربعة. هنا طعام اللتين يكفي الثلاثة. وفي حديث - 00:54:29

ثمانية وهذا يبين انه كلما انه اذا كثرت الايدي عن الطعام كثرت البركة. كثرت البركة يحتمل ان حديث ابي هريرة ان طعام الاثنين يكفي الثلاثة يعني الطعام اثنين يأكل ثلاثة - 00:55:11

طعام الاثنين قوت الاربعة بعضهم حمد طعام اثنين يكفي اثنين اربعة على انه قوت معنى انه يأكل على نصف بطنه ونصف شعبه انه جعل الاثنين للاربعة. وهنا جعل الطعام الاثنين للثلاثة. ومن جعل طعام الاثنين للاربعة - 00:55:42

واجعل طعامك الثلاثة كافية لاربعة الاربعة وفي حديث جابر طعام اربعة كان في ثمانية المعنى ان الطعام الاربعة قوت للثمانية كما ان طعام الثلاثة طعام الاربعة طعام الاثنين طعام للثلاثة - 00:56:03

لكن طعام الاثنين قوت لاربعة. وطعام الاربعة قوت للثمان. وفي هذا نظر والظاهر والله اعلم ان هذا عن القناعة وحصول البركة كلما كثر الاجتماع. واذا كثر الاجتماع حصلت البركة. ثم ايضا تختلف البركة بحسب - 00:56:22

العمل بالسنة من جهة التسمية في اوله والحمد في اخره وكثرة الايدي. هذه امور ثلاثة كما قال احمد رحمه الله اذا ولدت حصلت البركة تحصل بثلاثة امور التسمية في اوله - 00:56:43

والحمد في اخره وكثرة الايدي كثرة الايدي ايضا هنالك اداب تتعلق بالطعام نفسه وهو ان يأكل مما يليه وعن يد ذروتها كما في حديث ابن عباس وغيره. كلوا من حواليتها ودعوا ذروتها - 00:57:01

فان البركة تنزل من اعلاها ما يأخذ من الطعام لا يأكل ما يليه يا غلام سم الله كل بيمينك وكل مما يليك هذه اداب مهمة اذا حصلت عند تناول الطعام فانها تزيد البركة - 00:57:20

ايضا مما يزيد البركة ان يسمى الجميع. قد يسمى واحد او اثنان ولا يسمى البقية هذا يؤثر على الطعام تؤثر على الطعام النبي عليه الصلاة والسلام كان في حديث معناه - 00:57:41

قال ان الشيطان يستحل الطعام الا يذكر عليه اسم الله قصة الجارية والاعرابي الذي امسك النبي بيده مما اراد ان يستحل الطعام عن النبي عليه السلام سموا اصحابه لكن جاء بالجارية - 00:57:59

كأنما تدفع حتى يستحل الطعام بها حديث حذيفة كان النبي يأكل طعاما مع اصحابه فجاء فجاه اعرابي فاكله بلقمة واحدة وقال عليه الصلاة والسلام اما انه لو سمى لكفاكم اما انه لو سمى - 00:58:18

لكفاكم يقول عليه الصلاة والسلام يسمى لك بعض مع ان النبي سمى يصلي عليه الصلاة والسلام هذا يبين انه اذا لم يسمى او فيه من لم يسمى فانه يؤثر على الطعام. يؤثر على الطعام. فهذه امور تراعى في مسألة - 00:58:40

في مسألة الاجتماع على الطعام وهو حصول البركة وان كل وانه كلما آ عمل بالسنة فان البركة يكون حصولها اعظم. يكون حصولها اعظم. يكون حصولها اعظم طعام الاثنين يكرم اطعام اربعة يكفي الثمانية - 00:59:03

اجابة الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام قال حديث لما جاء اناس كانوا يعني على اثر شفت اراد النبي ان يضيفهم اصحابه كل اخذ من هؤلاء الضيوف والنبي ذهب بعشرة وذهب ابو بكر بجماعة رضي الله عنه. مع انه طعامهم في البيت - 00:59:25

لكنهم يدخلون في البركة كورونا في البركة ولهذا كل هذه الاخبار والله اعلم يعني على اطلاقها بلا تقييد بلا تقييد وعنه قال قال رسول الله يأكل مسلم في ميعاد واحد والكاس سبعة امعاء - 00:59:59

برواياته والحديث الصحيح من حديث ابن عمر من حديث ابي هريرة ابن عمر من حديث وهو من رواية مالك عن ابن زناد عن العرج عن ابي هريرة هذا برواية ابي هريرة - 01:00:19

ومن رواية بن عمر من رواية عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بن زناد عرج عن ابي هريرة عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه - 01:00:31

وفيه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الكافر يأكل بسبعة امعاء اختلفوا العمر اختلاف كثير في هذا لكن المعنى يرجع الى الشره وعدم البركة والا فخلقة الادمي واحدة الكافر والمسلم - [01:00:45](#)

دقة واحدة انما هذا يعود الى الشرى عدم كفاية او البركة ايضا الكافر ليس هناك ما يتعلق بالتسمية والحمد هذي امور غائبة وهذا الوصف ليس لكل كافر وليس لكل مسلم. قد يوجد في بعض الكفار من يكونوا يتقلل من الطعام ومن جهة الصحة واليأس والاخرى. وقد يوجد في بعض اهل الاسلام - [01:01:01](#)

من يكون كثير الاكل مثلا هذا يقع انما النبي اخبر انه قد يقع في هذا الجنس الكفار لما عليهم من الكفر ولهذا في الصحيحين انه حلب له سبع شياه واعطي ايضا طعاما فاكل ثم اسلم وحلبت له شاة فلم يستتم - [01:01:34](#)

قال فامر له بشاة فشرب حلابة باخرى. الحديث ثم اصبح فاسلم ولم يستتم حلبا شاتر وروى الطبراني حي جحج هذا الرجل مسعود الغفاري رضي الله عنه صاحب القصة في حلب سبع شياه - [01:01:59](#)

وهذه من رؤية موسى بن عبيدة الربيعي وهو ضعيف وهذا الكافر اختلف فيه هل هو واحد او عدة قصص؟ الاظهر والله اعلم انها عدة قصص ليست قصة واحدة بعمر حاول ان يجمع هذه الروايات ويقول انها لواحد - [01:02:25](#)

لكن الحافظ رحمه الله يقول انها وقعت لجمع ممن وقع لها من هذا من من لم يسلم ثم بعد ذلك اسلم فلم يستتم حلبا شاة كما في هذه الرواية وفي هذه الرواية انه جهجاه الغفاري - [01:02:44](#)

وجهجاه هذا في الرواية عنه انه قال كان الصحابة رضي الله عنهم اخذوا اه كل منهم اخذ من هؤلاء واحد او اثنين. قال وكنت رجلا عظيما من هنا يمكن جاء جاء - [01:03:06](#)

كان عظيم الخلق وان قال وكان يقدم علي احد. شيخنا يبي يسكره شوي كنا بس ارتخوا من هنا هذه الرواية وهي رواية قبراء الحجة فيه ما تقدم لا لا مالنا - [01:03:27](#)

هذا الكاميرا نفس الشيء اسناده ضعيف شيخنا الى ان في مسألة على الحديث الاول. ايه. اه كل الزواحف اه ما يزحف على الارض يقاس على الضب في الحكم هو الاصل - [01:04:23](#)

يعني شيخنا صلاح بارك الله فيكم جزاكم الله خير. واياك الاصل انه جميع حيوانات حلى جميع انواعها هذا القاعدة في هذا اذا قيل هذا يجوز قال ما الدليل عليه؟ على القاعدة المتقدمة - [01:05:15](#)

قد يدخل تحت قاعدة النهي عن ديناب عن ذي مقلب مثلا او يكون داخل في نصوص خاصة مما نهى عن قتله او امر بقتله. لان القواعد في هذا محصورة اما بوصف معين النهي عن كل داء من السباع او ذي مخلف من الطير - [01:05:58](#)

مراد المقلب الذي يخرب به والى العصافير لا مخالب لكن لا تخرب بها او ما نهى عن قتله. نهى عن قتل النملة والنحلة والهدود والصور. او ما امر بقتله. من الحية والثعبان - [01:06:21](#)

مرفقتنا مثلا بعضها اختل في مثل الضفدع علي عبد الرحمن التيمي نهى عن قتلها وكان طبييا يجعل يصنعه دواء نهى وقال اننا جاء في رواية لنقيها التسبيح هذه الرواية - [01:06:38](#)

هذه القاعدة في هذا الباب ما لم يكن تحت هذا التمساح التمساح فيه خلاف يعني عندنا بعض اهل العلم استثنى من حيوانات البحر الحية والتمساح والضفدع هذا المذهب المذهب يستثنون ثلاثة الضفدع والحية والتمساح - [01:06:59](#)

وعند ما لك حلال مالك كله حلال وليس عند مالك يعاب ان تؤكل الحيات والكلاب في ذرة لفيلة يباح في قوله ابن مالك الى جناحهم نعم او اه يعني كما يقول الاقفاصي رحمه الله في - [01:07:43](#)

رد هذا رد هذا قالوا لا قول معروف عندهم انه لا يجوز وهذا هو الله اعلم. قرر بعض ائمة المالك رحمة الله عليهم ما يتعلق بحيوانات البحر الاصل الحلم تمساح قلب فيه - [01:08:06](#)

من حرم اكله قال انه خرج في علة كونه نام والقاعدة ان من اتبع الحل والحذر يغلب جانب الحظر. اذا تم الحظر والاباحة غلب جانب الحظر. منهم من قال يجوز اكله - [01:08:26](#)

قوله سبحانه وتعالى لقوله عليه السلام الحل ميتة الحل وهو يعيش في البحر ومنها ايضا يعني حيوانات لها شبه بالحيوانات المحرمة في البر البحر عن تسمية هذه تسمية كره بعض العلماء - [01:08:49](#)

هذا قد يقدرها في النفوس والاصالح ما دام تعيش في البحر العصر هو الحلم وهذه حيوانات كانت موجودة في زمن المولود في البحر. ولم يستثنى النبي عليه السلام منها شيء. ما استثنى منها - [01:09:16](#)

شيئا وهذا فيه اشكال يعني هي ما علم انه يعيش ان كان يعيش عيشة مستقرة في البر يعيشوا يعني عيشته مستمرة هذا قد يغلب جانب الحرم جانب الحرم وان كان لا - [01:09:31](#)

انه غالب حياته وعيشته في البحر ان قد يخرج قد يقال العصب فيه الحلم بعض اهل العلم شدد زيادة كالأحناف لم يجيزوا الا الاسماء. وهذا قول ضعيف. هذا قول ضعيف. نعم - [01:09:51](#)

نعم مسعود هذا حديثه رواه الطبراني. قل كنت رجلا عظيم لا يقدم عليه احد عظيم والصحابة يعني النبي عليه السلام دعاه وامر له سبع شياه واكل ايضا شيئا من الطعام - [01:10:14](#)

قالت بعض الصحابة لعلهم ايمن اجاع الله من اجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مهلك يا ام ايمن قد اكل رزقه ورزقنا على الله. الله. رزقنا الله. ثم اسلم - [01:10:47](#)

ثم لما كان غد له فلم يستتم وقالت اهو صاحبنا نعم لكنه والعلماء اختلفوا في توجيه الحديث هل هو يعني بمعنى الشرع والحرص وذكروا انواعا حتى بلغوا سبعة مثلا في كافر معين ونحو ذلك لكن هذا اسلوب - [01:11:05](#)

الى معنى من المعاني على قول الاقوال في هذه المسألة او التي ذكر العلماء والترجيح يعني يحتاج الى مزيد نظره وان كان المعنى واضح ان المؤمن يأكل بالقناعة والرضا قد يشبهه مثلا بعض هالاسلام خصال بعض الكفار في شيء من هذا فلا يحصل تلك البركة حين يخالف السنة مثلا بعدم - [01:11:42](#)

تجميع وايضا عدو النظر الى البركة وعدم ايثار اجتماع لان هذه امور لها اثر ثبت عند احمد بسند صحيح عن انس قال ما اجتمع لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:12:07](#)

غداء ولا عشاء بخبز ولا لحم الا على ظفف كان النبي اذا كان تيسر له الطعام الطيب. تيسر له مثل الخبز واللحم لا يكون الا على الظرف. ايش معنى الظفف - [01:12:25](#)

واجتمع خبز ولا لحم الا على ظفف. ايش معنى الظفف ها؟ اجتماع من يتبعون نعم والله اعلم يا امام والله ما رجعت لكن احتمال اذا كان انهم اجتماع او نحو ذلك - [01:12:39](#)

تراجع انا ما راجعتها لكن تشير الى كثرة اجتماع ولذا كان النبي عليه السلام اتبع اصحابه قال يعني سمعوا او ادخلوا ولا تضاغطوا كان يأمر الصحابة ان يأخذ الواحد منهم مكان - [01:13:06](#)

الذي لا يضايق على اصحابه عند ابي نوم سند صحيح انه لما سجدوا الضحى جاءوا ذكر اسمه ثم اجتمعوا عليه فلما كثروا جثى النبي عليه الصلاة والسلام جثى عقوبته ما هذه - [01:13:28](#)

قال ان الله بعثني ماذا؟ عبد الرسول ابن عثيمين جبارا عنيدا او كما قال عليه الصلاة والسلام يعني جثى ركبتيه حتى يكون سعة في المكان وهذا من اول مشروع ورد في هذا الاحاديث حديث ايضا جاء المشهور عن حديث جابر عند البزار عند ابي يعلى انه عليه السلام قال احب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدي - [01:13:52](#)

هلا حبيبي خلاف ورواه طريق عبدالمجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد علي بن جريج عن ابي الزبير عن جابر لكن معناه الصحيح خير الطعام ما كثرت عليه الايدي جزاك الله خير - [01:14:23](#)

كلام من هذا اجتماع الناس اي لم يأكل خبزا ولحما وحده ولكن يأكل مع الناس الاشتقاق وقيل ان تكون ويعني كلمة ضف الشيء جمعه هذا الشيء اجمعه يمكن يا ابن ادم - [01:14:44](#)

يعني وانه يجتمعون ضف الشيء للشيء وضم الشيء الى الشيء واجتماع هذا قبول وهذا هو على على اجتماع وفيه موسى بن عبيدة

ضعيف. هذا حديث عن طريق جهجا في موسى بن عبيد الرابدي وضعيف. لكن جاء روى الامام احمد عن ابي بكر وهو الامام احمد عن ابي بصرة - [01:15:29](#)

هذا صححه الشاعر العراقي رحمه الله. روى انه ابو بصرة الغفاري وروى الطبراني انه ابو غزوان رجل ابو غزوان فقيل انه جحجاه هذا وقيل انه بصرة وقيل انه ابو غزوان - [01:15:59](#)

واحد يعني اسمه ججع كلية ابو غزوان ولو كنية اخرى او بصرة هذا فيه نظر. والظاهر والله اعلم انها وقائع وليست واقعة واحدة اما رواية جحجاء فهي لمدة هذي رواية لم تثبت سادة ظعيفة - [01:16:18](#)

الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءكم الصانع بطعامكم قد اغنى عنكم حره ودخانه فادعوه فليأكل معكم. والا فألقموه في يده. لم يقل الشيخان الصانع. وقال خادمه - [01:16:42](#)

قال البخاري فان لم يجلسه معه فليناول له لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين. وقال مسلم فان كان الطعام مشفور قليلا فليضع في يده في يده منه اكلة او اكلتين. وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:17:03](#)

اوتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر شرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن وزاد مسلم في رواية قال انس فهي سنة فهي سنة فهي سنة. ظاهر الله - [01:17:23](#)

اكله او اكلتين ما راجعت هذي العيده بس اللي يحفظ ان اكله بفتح وجبة واكله الظم اللقمة ولهذه لقمة لقمتان او اكلة او اكلتين الاكله بالظم هي اللقمة. والاكله هي الوجبة - [01:17:39](#)

حديث ابي هريرة هذا في الصحيحين لكن هذا السياق على شاطئ المصنف رحمه الله وفيه انه عليه السلام قال اذا جاء احدكم خادمه بطعامه فليجلسوا معه هل يلقمه او هنا - [01:17:59](#)

لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي حره ودخانه هذا حديث في فوائد عظيمة رحمه الله ذكره من رواية ابي هريرة وهو عند البخاري بنات شعبة محمد بن زياد عن ابي هريرة - [01:18:21](#)

وروى مسلم في رواية مسلم موسى باليسار عن ابي هريرة. وفي الصحيحين لفظ قريب من هذا قال البخاري فان لم يجلسه معه فليناول له لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين - [01:18:37](#)

فيه مراعاة خاطر الخادم وانه اذا طبخ الطعام فنفسه تتعلق به فاذا طبخ الطعام فاما ان يجلسه معه وهذا هو الاكبر واما ان يناوله لقمة ولقمتيه. في دلالة على لا بأس بان يكون من السيد - [01:18:51](#)

او من يكون عنده خادم وان لم يكن مملوكا لا بأس فلذا بالطعام الجيد وان يعطيه من هذا الطعام لكن لا يلزم ان يعطيه جميع ما يحتاج وجبة كاملة لكن هو يشبعه من سائر الطعام - [01:19:11](#)

انما يعطيه من هذا الطعام وتعلقت به نفسه وحين لا يجلسه هل تفوت البركة لا يظهر ذلك والله اعلم لانه قد يكون نريد لا لذلك يعني يجلسون معه انما حصل المقصود بان اعطاه شيئا من ذلك - [01:19:29](#)

وان كان السنة هو الجلوس على الطعام اذا تيسر اجتماع عليه ولاهل البيت خاصة قول الجماعة في اي مكان فالسنة الاجتماع كما تقدم والاجتماع هل هو الاجتماع على النفس الاناء الذي تناول - [01:19:51](#)

او يحصل اجتماع ولو كان كل انسان يأكل فيه صحيفة وحدة هل يحسب ذلك يعني يحصل اجتماع ولو كان كل واحد معه صحيفة وصحن ها وهذا هو الصحيح لا بأس. لكن اجتماعهم على اناء واحد هذا اكمل. ولهذا قال عليه السلام - [01:20:14](#)

كلوا من حوايلها ودعوا ذروتها ان البركة تنجر من اعلاها يبارك الله فان فان البركة تنجر من اعلاها الا اذا كان في اعلاها شيء متناول متى يكون في اعلى من اللحم؟ مثل ما يوضع من اليوم يكون في الصحن ويكون في وسطه مثلا لحم او نحو ذلك او شيء يغمس في كسم - [01:20:35](#)

فلا بأس. مثل ما لو كان ان الطعام الوان الوان فهو يأكل من هذا ويأكل من هذا لا بأس من ذلك اما اذا كان لونا واحدا او طعاما واحدا فان يأكل مما يليه. يأكل مما يليه - [01:21:00](#)



ويدل على ان الاجتماع مجرد اجتماع ولو كان لكل انسان الى يخص انه لا بأس بذلك ما ثبت في الصحيحين حجاب رضي الله عنه في قصة الخندق في البخاري في البخاري - [01:21:20](#)

وفيه فيه انه عليه السلام في قصة لا تنزل البرمة من على النار جاء النبي عليه الصلاة والسلام لبيت جابر جعل يقطع من اللحم ويضع عناء خبز ويعطي كل واحد قطعة من اللحم وقطعة من الخبز ويناوله اياه - [01:21:36](#)

ولكنهم مجتمعون ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ويدخل الجماعات حديث انس في الصحيحين لما كانوا سبعين وثمانين في بيت ابي طلحة قال ادخلوا عشرة عشرة ادخلوا عشرة عشرة وفي حديث جابر صحيح مسلم - [01:21:57](#)

في قصة عن النبي عليه مر به ودعاه عليه الصلاة والسلام. ثم قال هل من طعام وقالوا يا رسول الله ثم هل وكان معه معه زيد. فاخذ الرسول عليه السلام الاقراص كانت اقراص ثلاثة. اقراص صغيرة - [01:22:22](#)

ثلاث اقراص وشيء من الزيت فاخذ قرصا فوضعه الى الجوار الثاني وضعه الى جوار اجابة وماذا فعلوا القدس الثالث ماذا فعل به عليه السلام نعم قسمه نصفين اخذ النصف هذا فيه - [01:22:45](#)

انه جعل شيئا من الطعام عنده شيء من الطعام عند وان هذا تحصل به البركة لأنه اجتماع لأنه اجتماع صحيح مسلم قال مر بي عليه السلام فأشار اليه عليه الصلاة والسلام فدعاه - [01:23:19](#)

ها هذي هذي قصة طويلة ذي قصة طويلة فيها انه وضع الخبز القصة العروبة وانها لتمر اكم منها الف واطعموا اهل المدينة وهي تهور كانها لم يؤخذ منها شيء اللهم صلي على محمد - [01:23:37](#)

الشاهد ان البركة حاصلة الاجتماع ولو كان لكل انسان اداء يخص مثلا او شيء من الطعام والخبز او لحم قال لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين هذا هو المشروع - [01:24:01](#)

خاص بالطعام حتى لو كان فواكه او خضار ونحو ذلك وليس خاص ايضا مملوك يعني قد يكون الانسان عنده مثلا خادم في البيت او سائق ويحضر له حاجات مثلا من طعام - [01:24:25](#)

ويأتي بها الى اهل البيت سنة حين يأتي هذا خادم سائق مثلا ونحو ذلك لا شك ان نفسه تتعلق بهذا ان يختار له شيء من يجمع شيئا ثم يعطيه اياه - [01:24:42](#)

اياه. وان كان هو يعني يعمل عنده باجرة عدم الاحسان ومن السنة ومن حسن التعامل حين يعطيه من هذا تعلقت به مسلم فان كان الطعام مشفوها مش هو يعني قليل وهو من سنين كثرت عليه الشفاه - [01:25:00](#)

فليضع في يده منه اكلتنا واكلتين يبين اني اذا كان طعام كثير السنة يجلسه معه لكن لا يلزم ذلك ذلك وفي دلالة على ان حديث ابي ذر في صحيح مسلم - [01:25:29](#)

اذا صنع بكم ورقة اذا صان احدكم ماذا فليكثر الماء وليطعم جيرانه وان هذا ليس على الوجوب ليس على الوجوب لدلالة هذا قال فلتطعم لقمة او لقمتين كيف يقيد هذا بهذا يعني - [01:25:47](#)

العراق وغيره قال ان حديث اذا كان اذا صار احدكم ورقة فليكثر مائها وليطعم جيرانه وان هذا يبين ان هذا الحديث يبين ان حديث ابي ذر ليس على الوجوب نعم - [01:26:08](#)

لا نقول ما الذي جعل حديث ربيعنا؟ بصرف النظر عن محمد. لا نقول يعني حتى لو لم يلقى النجوم. لماذا؟ يقال حديث مقيدي هذا الحديث ما وجهه هذا بهذا ما هناك اي - [01:26:26](#)

وان كان المعنى في شيء من المعنى المتعلق على يعني حديث الطعام او التصديق بالطعام نقول هذا على الاطلاق او هذا عليه اطلاقا. وهذا يتعلق بالجيران هذا يتعلق بالخادم وهذا يتعلق بطعام يشاهده ويتعلق بطعام لا يشاهده - [01:26:52](#)

هذا فيه طعام في بيته ما رأى احد ان يكثر منه حتى يطعم جيرانه. ويتعلق بالخادم كيف نجعل هذه الاحكام تتداخل؟ وهذه اداب شرعية تتعلق بحسن التعامل فيها او متعلق بالصدقة او متعلق بالهدية حسن الجوار - [01:27:13](#)

والخادم الصق من الجار خادم جاء والصق من الجار بالجدار. لانه يخالط اهل البيت ويدخل ويعرف ما عندهم وتعلقه بهذا الطعام وما

يصنع ان كان يصنع هو او ما يشتري ان كان هو اشد - [01:27:33](#)

تعلق من الجار الجار لا يعلم الا اذا حين تظهر الرائحة مثلا ظهرت الراحة هذا شيء اخر تعلق الناس من هناك فرق بين تعلق الناس من جهة خروج الراحة او ظهور الرائحة وبين تعلقها بطعامه وصنعه - [01:27:53](#)

وصلاة ايضا قد يكون يعني بعض مثلا من يكون له على شخص وخدام ونحو ذلك انه يأذن له في هذا الطعام ان يأخذ. هذا لا بأس هذا ايضا من كرم الناس - [01:28:10](#)

يدل ان يأخذ من هذا الطعام دون ان يخبره وهذا ابغ من كونه يقدمه لكن النبي عليه زمان ذكر هذا على سبيل حالة وهو تعلق به تعلقه به يصنعه ايضا يجد رائحته فلا شك انه يحب مثل هذا الشيء - [01:28:26](#)

نعم حديث انس من سأل هذا مسائله واضحة يعني وانت اذا تأملت هذه الاخبار يعني لتأمل هذه الاخبار في الحقيقة يظهر فيها اداب عظيمة عظمة هذا الشرع في مثل هذه الامور - [01:28:56](#)

متعلقة بالطعام والشراب مع الخادم رجل التعامل مع الجيران حين يكون الطعام مثلا طعام خاص ان حصل فيه التألق يتعلق به اكثر في اشارة الى مراعاة خواطر من يكون معه - [01:29:11](#)

من اصحابه ممن يأكل الطعام وذكر علماء اداب عظيمة في هذا الباب كلها مأخوذة من هديه عليه الصلاة والسلام وفيما كان عليه السلام من مناولته لاصحابه انه كان يناوله ويخدمهم عليه الصلاة والسلام في حديث جابر رضي الله عنه - [01:29:32](#)

والذي يقدم لهم حين يتبعون حتى فرأى القوم رضي الله عنهم حديث انس رضي الله عنه وهو في قصة اه الاعرابي الذي عن يمين النبي وسلم وابو بكر عن يساره. وهذه القصة في الصحيحين انس انه كان الاعرابي عن يمينه وابو بكر عن - [01:29:52](#)

يساري وقع في الصحيحين من حديث سعد الساعدي ان غلاما كان عن يمينه هو الاشياء كانوا عن يساره فشرب ثم الاعرابي وقال الايمن فالايمن. صحيح مسلم. الايمنون الايمنون الايمنون. قال انس فهي سنة فهي سنة فهي - [01:30:17](#)

صحيح البخاري الايمنون الايمنون الف ينبض. الثالثة قال الايات البخاري هذه عظيمة الا فيمن في كل شيء وهذا مع حديث عائشة المتقدم حديث عائشة في هذا الباب كان يعجبه التيمم - [01:30:37](#)

في شأنه كله وهذا هذه اللفظة على يشهد حديث عائشة حديث عائشة من قولها كان يعجبه هذا واضح من قوله الا فيمنه من قوله والمعنى اليمين في كل شيء واليمين - [01:30:57](#)

لذات اليمين وجهة اليمين لا لمن في اليمين او الشخص اللي لا التفضيل لنفس الناحية التي باليمين والجهة التي من جهتها التفضيل لها جهة اليمين يمين الانسان افضل من شماله وجهة يمين افضل من شماله - [01:31:17](#)

وهذا فيه اشياء كثيرة ولهذا الدخول والخروج والمناولة والسلام يكون باليمين وازالة الاعداء يكون بالشمال كما حديث حفصة وحديث عائشة رضي الله عنها كانت يمين طعام شرابه وكانت شماله - [01:31:34](#)

جعلت يده ما كان من نحو ذلك هذه احكام عظيمة في اليمين تتعلق اما بنفس ذات الانسان او يمينه او نفس الجهة والتفضيل لنفسه متعلق بالجهة هذا ما فضل ما قدم اليمين لانه - [01:31:55](#)

اعرابي له او اعرابي ابو بكر عند يساره افضل بالاجماع لكن لان جهة اليمين افضل ولذا في الصحيحين ان عمر قال يا رسول الله ابو هذا ابو بكر قال عليه قال فاعطاه الاعرابي ثم قال الايمنون الايمنون اي مكملة - [01:32:13](#)

البخاري الا فليؤمنوا الثالثة قال انس رضي الله عنه فهي سنة فهي سنة فهي سنة هذا بيان عن جهة اليمين ثابتة في الاخبار الصحيحة انه عليه الصلاة والسلام وهو حديث اخر ابدأوا بالكبير هذا حديث اخر - [01:32:36](#)

كبر كبر لكن اصل البداءة باليمين يكونون متراحيين يكونوا مترتبين المجلس كبيرهم كبيرهم مثلا المجلس اذا اخذ الشراب او نحوه اي شيء يقدم اي شيء يقدم شراب طيب ونحو ذلك - [01:32:56](#)

ثم من عن يمينه عن يمين عن يمين الشارب حتى ينتهي ويعود ويكون عن شماله هو اخر من يصل اليه يعني اللي على اليمين يعني الى جهة اليمين هذا هو اقرب - [01:33:18](#)

يكون افضل ممن على شيء اللي عالىسار بعيد عن جهة اليمين بعيد عن جزيمة ولهذا يدور حتى يكون منع جهة اليسار هو اخر من يعطى ولهذا في حديث الصحيحين عمر موجود رضي الله عنه كان مقابل له - [01:33:45](#)

الظاهر ان عمر اخذ قبر لأنه عن يمين الاعراب عن عن يمين الاعرابي لانه اذا اخذ عمر وبعده لكن قال كذب بعض اهل العلم ان عمر رضي الله عنه في الغالب انه يؤثر ابا بكر رضي الله عنه. وهذا حقه - [01:34:04](#)

والانسان حق له ذلك. له ان يؤثر غيره لكن اذا اثر الظاهر انه ما يرجع للظاهر اذا اتى ربه لا يرجع يمشي يقول لا يقول في اعذاب ما ادري عن الكلام لكن ها - [01:34:20](#)

يعني اذا كان مثلاً يعني هو الى جهة اليمين اليمين شخص اخر ابعده منه هو اخذ من الماء واعطاه منعاً يميناً ما شرب في هذه الحالة انا الا وان يردده اليه - [01:34:40](#)

يرجع لليسار واضحة المسألة اي نعم احسنت يعني اعطى من من كان الى جهة الشمال اي نعم واعطينا من جهة هل يرجع اليه ما يختلف الترتيب اليمين. يرجع اليها لا يرجع اليه. اي نعم - [01:35:01](#)

لن يرجع الى جهة حديث سهل بن سعد قال أتأذن؟ قال والله اذن بنصيبك منك كان عن يمين النبي عليه الصلاة والسلام انا لا انا بالاشياخ لا الاشياء ما في خالد الوليد - [01:35:49](#)

جاء في رواية عند الترمذي فيها ضعف انه رواية عمر بن حربنة ان خادم ولي ذلك قصة اخرى قصة الاشياء هذا واللي في قصة بكرة هذا في بيت انس وهذي بيت اخر. قصة اخرى مع ضعف اسنادها - [01:36:29](#)

جاء ان شئت اثرت بها عمك لكن ذكر خالد بن الوليد هذه قصة اخرى عند الترمذي سندها ضعف في بيت اخر فهما قصتان ها عند احوال الترمذي عن عمر ابن حنبله عن علي بن زيد بن جدعان عن انس - [01:36:50](#)

الزهري الحجازي ضعيف. المعروف هذه انها طريق الاخر ذي؟ قصة اه انه لا يجزي شيء ايه الا الطعام هذي احمد لان الحديث ليس شيء يجزي ايش قال يعني يعني عن اللبن وعن اللبن. هذي معروفة عمر بن حرملة ومجهول عن علي بن زيد الجدعان. وهو ضعيف -

[01:37:23](#)

قل لي هي قصتي اما ذاك فيه الاشياء وفي غلام وفيه المولى وهذا كما تقدم الاثر والله اعلم انهم حين يترتبون يترتبوا في المكان اما اذا لم يترتبوا فتوح مع اي حديث مبتداء بالكبر - [01:38:00](#)

كبروا كبروا. كبر لانهم يعني حينما يكونون مترتبين يبدأ اذا كانوا امامه والذي يظهر والله اعلم انه يعني احوال الحالة الاولى اذا كانوا مجلس عن يمينه وشماله مثلاً او كلهم عن يمينه مثلاً - [01:38:28](#)

في هذه الحالة الحالة الثاني اذا كانوا لم يكن عن يميننا ما كانوا امامه مثلاً ليسوا مترتبين يبدأ الاكبر يبدأ الاكبر في الحال الثالث في غير ذلك في غير ذلك مثل ايش؟ جماعة - [01:38:55](#)

يجتمعون في مكان او في طريق مثلاً الى مسجد او الى اي امر من الامور ويكونون في مكان فيطبق الطريق مثلاً او في الدخول للمسجد او في الخروج منه لظاهر والله اعلم انه - [01:39:16](#)

لا يرد فيه شيء من هذا لا الكبير هنا اليمين. يدخلون ويخرجون كيفما شاءوا بعض اهل العلم يقول يقدم الكبير لكن ما في دليل يدل على هذه المسألة ولهذا من رأيت كثير من الاخبار انني قال ادخلوا عشرة عشرة - [01:39:35](#)

حديث انس ولم يقل ابن كبير الخروج منه تكلف هذا فيه مشقة في الحقيقة. التكلف هذا فيه شقة على الناس وهذا قد وقع لبعض السلف يعني انه راعوا هذا راعوا هذا - [01:39:53](#)

بعض السلف نقل عن مبارك اخر في طريق طيق امن يتقدم فوقفه وحسبه بالسنيين حتى كان احدهم اكبر بيوم فتقدم ويروى عن ابي بكر ابن ابي داود الظاهري هذا انه التقى مع احد - [01:40:11](#)

لو كان مع احدهم دعاء لابو العباس مبرد او غيره التقيا في طريق فضايق قال ابو بكر العلم قدمني ابو بكر الادب اخبرني فقال اخر اخطأتما فانه اذا حصلت الالوف سقطت الكلفة - [01:40:48](#)

يعني انه منشأ تقدم ومن شاء تأخر يعني لان الجميع والله اعلم انه ليس في هذا سنة واضحة حين يكون الدخول للبيت الخروج من دخول المسجد وهم جماعة مثلا بلا شك - [01:41:13](#)

اذا كان الانسان مثلا مع من يكبره متميز مثلا الوالد ونحو ذلك قد يقال في هذه الحال نقدم والله اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عباس وعن يساره خالد ابن الوليد رضي الله عنهما - [01:41:36](#)

قال رسول الله ابن عباس تشهد ضعيف جدا اسماعيل عن ابن جرير ضعيف مجهول اجتماع عليه والحديث معروف حديث معروف احمد لقيت احمد ما فيه ما فيها قال سمعت علي بن زيد - [01:42:15](#)

رجب لنا قصدي رواية الترمذي يرجع يعني ما انما غاية الامر انه تبع عمر بن حنبل لكن علي بن زيد وقف لك في الطريق علي وزينون قال سمعت علي شيخ علي - [01:43:20](#)

ابن عباس رضي الله عنهما يقول خالتي ام حفيدة امه حفيدة حفيدة ها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمنا ولبنا فانه اغتفل فان النبي صلى الله عليه وسلم كفل عليها - [01:43:50](#)

هذي فيها نظر المعروف انها تمزق يعني لكن وان كان ترجى بركنه لكن هو كأنه تقدر عليه الصلاة والسلام لو كان مقصود عليها لاجل البركة لشيء اخر المعروف انه تمزق كره عليه السلام هذه يرويها فيها غرابة ذي - [01:44:37](#)

في الشدة تبارك هذا شيء تفله هنا كراهية للشيء هذا وهذا الصحيح مراجعة لكنها اذكرها الان صحيح لا حديث ابن عباس لانها تراجع ان شاء الله. هم طيب هذي الناس رجعت الى الصحيح فقال - [01:44:57](#)

يا رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم اللبن اتأذن ان اسقي عمك رضي الله عنهما قلت لا والله ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعلم شرابا يجزئ عن الطعام غير اللبن يجزي - [01:45:34](#)

يجزي من جزأ يجزي من الثلاثي يعني يكفي ما يجزئ من يجزئ ها ما ادري لكن يجزي من جزأ يجزي يكفي يوم لا تجزي نفس يعني لا تكفي يجزي عن الطعام غير اللبن - [01:46:11](#)

من شرب منكم فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه. ومن طعم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه. واطعمنا خيرا منه من نفس طريق الترمذي طريق ابن جريج الله اعلم بارك الله - [01:46:49](#)

الخفي عليه انه كلمة اسمها هذا مما اخذ عن البيهقي اقول كلام ليس بحجة ليس بصحيح اذا روى عن الحجازيين اذا روى عن الشاميين فهو ثقة صحيح رواية. الا ما استنكر على القاعدة في كلية. ها؟ الاعتبار الايمن. نعم البخاري صحيح - [01:47:14](#)

السلام عليكم - [01:47:58](#)